

Distr.: General
9 May 2013
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٣

جنيف، ١-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣

البند ١٣ (ح) من جدول الأعمال المؤقت*
التعاون الدولي في المسائل الضريبية

إحراز مزيد من التقدم في تعزيز عمل لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

تقرير الأمين العام

موجز

يتناول هذا التقرير التقدم الإضافي المحرز في تعزيز عمل لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية وتعاونها مع الهيئات المتعددة الأطراف المعنية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المختصة. وهو يسلط الضوء على النواتج الرئيسية الأخيرة للجنة، مثل تنقيح عام ٢٠١١ لاتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ودليل الأمم المتحدة العملي لعام ٢٠١٢ بشأن تسعير التحويل للبلدان النامية. ويقدم التقرير أيضا معلومات مستكملة عن برنامج الأمم المتحدة لتنمية القدرات في مجال التعاون الضريبي الدولي، ويستعرض التطورات الراهنة والآفاق بشأن أوجه القصور والثغرات في مجال التعاون الضريبي الدولي، كما هي محددة في تقرير الأمين العام عن دور وعمل اللجنة (E/2012/8)، ويقترح السبل الممكنة لمعالجتها.

* E/2013/100



الرجاء إعادة استعمال الورق

280513 220513 13-32798 (A)



أولا - مقدمة

١ - طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الأمين العام، في قراره ٣٣/٢٠١٢، أن يقدم إلى المجلس تقريراً عن التقدم الإضافي المحرز في تعزيز عمل اللجنة وتعاونها مع الهيئات المتعددة الأطراف المعنية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المختصة. وبموجب القرار نفسه، قرر المجلس عقد اجتماع مدته يوم واحد خلال النصف الأول من عام ٢٠١٣ للنظر في التعاون الدولي في المسائل الضريبية، بما في ذلك الترتيبات المؤسسية للنهوض بهذا التعاون، وشجع رئيس المجلس على توجيه الدعوة إلى ممثلي السلطات الضريبية الوطنية لحضور الاجتماع. وسيعقد الاجتماع في نيويورك في ٢٩ أيار/مايو. وقد أعد هذا التقرير استجابةً لتلك الطلبات.

٢ - ويستند هذا التقرير إلى الطرائق والاستنتاجات التي توصل إليها التقريران السابقان للأمين العام عن تقوية الترتيبات المؤسسية لتعزيز التعاون الدولي في المسائل الضريبية، بما في ذلك لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية (E/2011/76)، وعن دور وعمل اللجنة (E/2012/8).

ثانياً - لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

الاختصاصات

٣ - قرر المجلس في قراره ٦٩/٢٠٠٤ تغيير تسمية فريق الخبراء المخصص للتعاون الدولي في المسائل الضريبية إلى لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، وقرر أن تقوم اللجنة بما يلي:

(أ) إبقاء اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ودليل التفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية قيد الاستعراض واستكمالهما، حسب الضرورة؛

(ب) توفير إطار للحوار بغرض تعزيز وتشجيع التعاون الدولي بشأن الضرائب فيما بين السلطات الضريبية الوطنية؛

(ج) النظر في الكيفية التي تؤثر بها المسائل الجديدة والناشئة على التعاون الدولي في المسائل الضريبية وإعداد تقييمات وتعليقات وتوصيات مناسبة؛

(د) تقديم توصيات بشأن بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

(هـ) إيلاء اهتمام خاص للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية عند معالجة المسائل المذكورة أعلاه.

العضوية والتكوين ومدة العضوية

- ٤ - تتكون اللجنة من خمسة وعشرين عضواً، ترشحهم الحكومات ويعملون في مجال تخصصهم كخبراء. ويكون الأعضاء، الذين يعيّنهم الأمين العام لفترة أربع سنوات، بعد إخطار المجلس، ممن يعملون في مجالات السياسة الضريبية والإدارة الضريبية، ويجري اختيارهم بطريقة تعكس درجة مناسبة من التوزيع الجغرافي العادل وبحيث يمثلون نُظماً ضريبية مختلفة.
- ٥ - وستنتهي مدة عمل الأعضاء الحاليين في اللجنة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، ويتوقع أن يعمل الأعضاء الجدد من تموز/يوليه ٢٠١٣ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. ولهذا الغرض، أصدر الأمين العام مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣ طلب فيها تقديم ترشيحات لعضوية اللجنة^(١).

أساليب العمل

- ٦ - تعقد اللجنة اجتماعاً سنوياً، لمدة خمسة أيام عمل في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، وتقدم تقريرها إلى المجلس في دورته الموضوعية.
- ٧ - وقد سلّم المجلس في قراره ٤٨/٢٠٠٦ بأن اللجنة قد وافقت على أن تنشئ، حسب الاقتضاء، لجنا فرعية مخصصة تتكون من خبراء ومراقبين للعمل طوال السنة في إعداد وتحديد الوثائق الداعمة لنبود جدول الأعمال التي تنظر فيها اللجنة في دوراتها العادية. وسلّم المجلس أيضاً بأنه كفي يتسنى تناول المسائل المتعلقة بجدول الأعمال بصفة مستمرة، ينبغي للجان الفرعية استخدام الاتصالات الإلكترونية حيثما أمكنها ذلك، وإن كان تشغيل هذه اللجان الفرعية بكفاءة قد يتطلب في المستقبل إجراء بعض الاجتماعات المباشرة.
- ٨ - وكما أشار الأمين العام في الفقرة ٤٧ من تقريره لعام ٢٠١٢ (E/2012/8): اتفق جميع أعضاء اللجنة الذين ردوا على الاستبيان على أن الاجتماعات المباشرة ضرورية ليكون عملهم فعالاً، وهو ما يفصح عن وجهة نظر كثيراً ما أعربت عنها اللجنة. ويرى الأعضاء أنه لا يمكن الاضطلاع بولايات اللجان الفرعية باستخدام الوسائل الإلكترونية وحدها، إذ أن التقدم الحقيقي كثيراً ما يكون مرهوناً بإجراء الاجتماعات المباشرة، حيث يمكن مناقشة القضايا مناقشة وافية والتوصل إلى توافق في الآراء.

(١) متاحة من الموقع: <http://www.un.org/esa/ffd/tax/documents/TaxExperts2013.pdf>.

٩ - وفي الممارسة العملية، اعتمد الإنحازان الرئيسيان للجنة، وهما تنقيح اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية (اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية)^(٢) والموافقة على دليل الأمم المتحدة العملي لتسعير التحويل من أجل البلدان النامية (دليل الأمم المتحدة لتسعير التحويل)، اعتمادا كبيرا على الاجتماعات المباشرة.

١٠ - وقد طلب المجلس أيضا في قراره ٤٨/٢٠٠٦ إلى الأمين العام أن ينشئ صندوقا استثماريا لتلقي التبرعات من الدول الأعضاء وغيرها من المؤسسات المهمة بتوفير التمويل لأنشطة اللجنة في مجال دعم التعاون الدولي في المسائل الضريبية، بما في ذلك مشاركة الخبراء من البلدان النامية. ولاحظ المجلس في قراره ١٦/٢٠٠٨، أهمية التمثيل المناسب من البلدان النامية في اجتماعات اللجان الفرعية والأفرقة العاملة، ودعا الأمين العام إلى تكثيف الجهود الرامية إلى السعي إلى الحصول على موارد ملائمة، وحث جميع الدول الأعضاء والمنظمات ذات الصلة على التبرع بسخاء للصندوق الاستثماري. وقد أنشئ الصندوق الاستثماري إلا أنه لم ترد أي تبرعات له حتى الآن.

١١ - وتعتمد اللجنة اعتمادا كبيرا على لجنتها الفرعية وأفرقتها العاملة (هناك اختلاف عملي ضئيل بين الاثنتين) التي تعمل في الفترات الفاصلة بين الدورات. وتوجد حاليا أربع لجان فرعية عاملة وفريق عامل واحد، على النحو التالي:

(أ) اللجنة الفرعية المعنية بالمعاملة الضريبية للخدمات؛

(ب) اللجنة الفرعية المعنية بتسوية المنازعات؛

(ج) اللجنة الفرعية المعنية ببناء القدرات؛

(د) اللجنة الفرعية المعنية بتنقيح دليل التفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية

بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛

(هـ) الفريق العامل المعني بقضايا المعاهدات الضريبية المتعلقة بآليات تغيير المناخ.

١٢ - وكانت هناك لجان فرعية هامة أخرى في السنوات الأخيرة تتناول مسائل من قبيل التعامل مع "المؤسسات الدائمة" في اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية (أساسا اختبار ما إذا كان هناك قدر من التعامل الاقتصادي مع بلد يكفي للسماح له بأن يفرض ضريبة على الأرباح التي تتحقق فيه بموجب معاهدة ضريبية ثنائية)، وتحديث اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية عموما، وصياغة دليل الأمم المتحدة لتسعير التحويل. ولكن، بالنظر إلى احتتام أعمال هذه اللجان

(٢) متاحة من الموقع: <http://www.un.org/esa/ffd/documents/UN-Model-2011-Update.pdf>.

الفرعية، على سبيل المثال، بموافقة اللجنة على نصوص اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية المنقحة أو دليل الأمم المتحدة لتسعير التحويل، فقد تم حل هذه اللجان الفرعية. وقد خولت اللجان الفرعية الموجودة حالياً صلاحية استكمال عمل معين قبل حلها عند انتهاء فترة عمل الأعضاء الحاليين للجنة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

ثالثاً - النواتج الرئيسية للجنة

اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية

١٣ - يعد تنقيح اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية عام ٢٠١١ من بين الإنجازات الرئيسية التي حققتها اللجنة. فمعاهدات (أو اتفاقات) الازدواج الضريبي هي اتفاقات ثنائية بين بلدين، تخصص حقوق فرض الضرائب على الدخل بين هذين البلدين، وبالتالي تحول دون إخضاع الدخل لازدواج ضريبي. ومنع الازدواج الضريبي أو القضاء عليه هو أحد الجوانب الهامة لمناخ الاستثمار في البلدان، وهو أمر أساسي لتدفقات الاستثمار، وتبادل السلع والخدمات، وحركة رأس المال والأشخاص، ونقل التكنولوجيا.

١٤ - وتستخدم البلدان عموماً نماذج معاهدات الازدواج الضريبي كنقطة انطلاق عند التفاوض على المعاهدات الضريبية الثنائية. واتفاقية الأمم المتحدة النموذجية واتفاقية الضريبة النموذجية المتعلقة بالدخل ورأس المال الخاصة بمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (الاتفاقية النموذجية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي)^(٣) هما النموذجان المستخدمان على أوسع نطاق. وهما مصدر معظم المعاهدات الضريبية السارية حالياً التي تربو على ٢ ٥٠٠ معاهدة، مما يؤثر تأثيراً بالغاً على الممارسة التعاهدية الضريبية الدولية. ويبدو أن البلدان النامية تعتمد على اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية اعتماداً أكبر، في حين تعتمد البلدان المتقدمة النمو على الاتفاقية النموذجية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي اعتماداً أكبر.

١٥ - وفي حين أن كثرة من أحكام اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية والاتفاقية النموذجية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي متشابهة أو متطابقة، يتباين النموذجان في مجالات هامة، مما يعكس اختلاف عضوية المنظمين وأولوياتهما. وعلى وجه الخصوص، تميل اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية إلى تخصيص حقوق أكبر فيما يتعلق بفرض الضرائب لبلد

(٣) منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، الاتفاقية الضريبية النموذجية المتعلقة بالدخل ورأس المال لعام ٢٠١٠ (باريس، ٢٠١٠).

”المنبع“ الذي تنشأ فيه الأرباح، مع ضرورة أن يقوم بلد إقامة الشخص الذي يحقق الأرباح بمنحه خصما على الضرائب التي يدفعها أو بإعفائه من الضرائب على تلك الأرباح.

١٦ - وهذا هو الحال عندما يجري تقديم الخدمات، على سبيل المثال، في الحالات التي يلزم فيها مستوى أقل من التعامل الاقتصادي مع بلد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية ليفرض ذلك البلد ضريبة على الأرباح المتأتية من ذلك التعامل الاقتصادي. ويتزايد النقاش فيما بين البلدان، بما في ذلك البلدان المتقدمة النمو، بشأن كيفية كفاية حقوق ضريبة مناسبة لبلدان المنبع، ولا سيما في سياق الاقتصاد الرقمي. ومن المرجح أن تتزايد، لا أن تتناقص، في المستقبل في الميدان الاقتصادي، أهمية نهج اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية، التي تركز، بدرجة أقل من الاتفاقية النموذجية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، على التواجد بشكل أكبر كدليل على المشاركة الاقتصادية في البلد.

١٧ - وتحبذ اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية أيضا النواتج التي تسهل إدارتها بدرجة أكبر، مما يعكس عدم توافر موارد كافية لدى العديد من إدارات البلدان النامية، واحتمال أن الحلول المعقدة، التي تبدو على السطح منصفة لجميع أصحاب المصلحة، قد تكون بطبيعتها في الممارسة العملية في صالح البلدان المتقدمة النمو أو دافعي الضرائب الأكثر تطورا.

١٨ - وبالمقارنة بالاتفاقية النموذجية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، تعد اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية أكثر ملاءمة لبلد المنبع الذي ”يحتجز الضرائب“، بحيث يكون لزاما على الشخص الذي يدفع مبلغا في الخارج أن يحتجز مبلغ الضريبة المناسب من الجهة التي يدفع لها ويسدده إلى السلطات الضريبية. والبلدان التي تستند معاهداتها إلى اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية تكون لديها عادة معدلات أعلى لاحتجاز الضرائب وتفرض احتجاز الضرائب على عوائد الملكية، مثلا فيما يتعلق باستخدام براءة اختراع أو علامة تجارية. وعلى النقيض من ذلك، لا تنص الاتفاقية النموذجية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على احتجاز ضرائب على عوائد الملكية، وإن كانت بلدان كثيرة في المنظمة تسعى عمليا إلى ذلك.

١٩ - وفي ضوء المناقشة الدولية الجارية بشأن الحاجة إلى كفاية حقوق فرض الضرائب على التعامل الاقتصادي في إقليم المرء، والقلق بشأن نقل الربحية من خلال نقل الملكية غير المادية إلى الخارج، مثل براءات الاختراع والعلامات التجارية المذكورة آنفا، من المرجح أن يتجدد الاهتمام باحتجاز الضرائب بوصفه وسيلة كفؤة وآمنة نسبيا لمكافحة تجنب سداد الضرائب وإنفاذ حقوق فرض الضرائب الخاصة ببلد المنبع.

٢٠ - وفي الممارسة العملية، تعتمد البلدان النامية اعتماداً كبيراً على اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية في مفاوضات إبرام المعاهدات الضريبية. فمن ناحية، باستفادة اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية من العمل الذي قامت به منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي حيثما يتصل هذا العمل بالبلدان النامية فإنها تقرر بأهمية ذلك العمل؛ ومن الناحية الأخرى، فإنها بتوضيحها البدائل الممكنة تساعد البلدان على تحديد النهج الأنسب لاحتياجاتها وأولوياتها لدى التفاوض بشأن المعاهدات الضريبية الثنائية. وحتى على الرغم من أن البلدان نفسها هي التي تتخذ القرارات السيادية في نهاية المطاف، فإن اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية، بتفصيلها مزايا وعيوب الخيارات المختلفة وتقديمها إيضاحات بشأن أوجه اختلافها عن نهج منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، تساعد على الحد من إمكانية تباين تفسيرات المعاهدات، التي يمكن أن يكون ثمنها باهظاً بالنسبة للدفاعي الضرائب وإدارات الضرائب.

٢١ - وتقتضي اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية إعادة النظر فيها باستمرار لكي تعبر بصورة كافية عن المسائل الضريبية الجديدة التي تنشأ مع تطور الاقتصادات وسبل إدارة الأعمال. وقد أعربت اللجنة عن أملها في أن يجري تحديث الاتفاقية النموذجية بصورة أكثر انتظاماً في المستقبل. وهذا هدف هام، لا سيما لأن بعض مواد الاتفاقية النموذجية لا تزال بحاجة إلى إعادة النظر فيها على نحو أوثق مما تسنى في تنقيح عام ٢٠١١. وسوف تترتب على ذلك آثار في الموارد بالنسبة للجنة وأمانتها.

٢٢ - ومنذ استكمال تنقيح اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية في عام ٢٠١١ وتدشينها رسمياً في عام ٢٠١٢، ربما كان أفضل سبيل لفهم زيادة التركيز في النموذج على فرض الضرائب في بلد المنبع هو فهمها في سياق العمل المضطلع به حالياً بشأن معاملة الضرائب المفروضة على صفقات الخدمات. ففي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، على سبيل المثال، وافقت اللجنة على إدراج حكم في النسخة المقبلة من اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية يتيح فرض ضرائب في بلد المنبع على الأتعاب التي يدفعها المقيمون في بلد إلى مقيمين في بلد شريك في المعاهدة نظير "رسوم الخدمات الفنية". وفي حين ستجري مناقشة بشأن تعريف هذه الخدمات وكيفية إدارة حكم من هذا القبيل، هناك إدراك واضح للأهمية الاقتصادية لتدفقات الخدمات، وسماتها الخاصة، وحقبة أن كثرة من البلدان النامية لديها بالفعل مثل هذا الحكم في معاهداتها. وكما هو الحال دائماً، سيكون من اللازم أن تتخذ البلدان قرارات سيادية بشأن مدى سعيها لاجتذاب هذه التدفقات، ومدى وجوب فرض ضرائب عليها. وهذا ينطوي على طائفة من الخيارات، وستختلف آراء البلدان بشأن النقطة المحددة من نقاط ذلك النطاق التي ينبغي أن تعكسها سياساتها. ومما لا شك فيه أن عمل اللجنة في هذا الصدد،

كما كان الحال في عملها الأخير، سيعكس دورها في توجيه البلدان وتقديم المشورة إليها في اتخاذ القرارات وفي تنفيذ الاتفاقات التي تتوصل إليها في المعاهدات الثنائية.

دليل الأمم المتحدة العملي لتسعير التحويل للبلدان النامية

٢٣ - خصصت اللجنة، في برنامج عملها الأخير، وقتاً وجهداً لتسعير التحويل، توجهاً باعتماد دليل الأمم المتحدة العملي لتسعير التحويل من أجل البلدان النامية، خلال دورتها لعام ٢٠١٢. وسيجري إطلاق هذا الدليل رسمياً في الاجتماع الاستثنائي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية، المقرر عقده في نيويورك في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣. ويعكس برنامج العمل أهمية تسعير التحويل بالنسبة للبلدان بوجه عام، والحاجة الخاصة إلى توفير مساعدة عملية إضافية بالنسبة للبلدان النامية في المسائل شديدة التعقيد.

٢٤ - ويشير تسعير التحويل إلى آلية تسعير المعاملات الدولية بين الشركات الأعضاء في مجموعة مؤسسات متعددة الجنسيات. وهو يمثل في حد ذاته ممارسة اعتيادية بالنسبة للعمليات المتعددة الجنسيات نظراً لأنه يتيح للمؤسسات القيام على سبيل المثال بتحديد أجزاء المجموعة التي تحقق ربحاً وتلك التي تحقق خسارة. ولكن إذا كانت الطريقة المستخدمة لتحديد أسعار تلك المعاملات لا تعكس، لأي سبب من الأسباب، قيمتها الحقيقية، من الممكن تحويل وجهة الأرباح بفعالية إلى بلدان تفرض ضرائب منخفضة أو لا تفرض ضرائب، وتحويل وجهة الخسائر والاقطاعات إلى بلدان تفرض ضرائب مرتفعة. ويؤدي ذلك إلى حرمان البلد بصورة غير عادلة من الإيراد الضريبي، ويرجح بصفة خاصة أن تعاني البلدان النامية من هذا النوع من "تحويل وجهة الأرباح". وعلاوة على ذلك، كثيراً ما تكون تلك البلدان هي الأقل قدرة على الاستجابة لتحويل وجهة الأرباح هذا.

٢٥ - وقد اتبعت كل من الأمم المتحدة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، بصورة أساسية، نفس الاختبار المتعلق بما إذا كان تسعير التحويل قد حدث بسعر مناسب أو ضمن نطاق مناسب للأسعار، أي ما إذا كان قد حدث "بالسعر المستقل"، أي السعر الذي يُدفع في سوق يتصرف فيه كل مشارك بصورة مستقلة لتحقيق مصلحته الذاتية. وهناك قبول واسع النطاق لنظرية السعر المستقل، وترد هذه النظرية في نص المادة ٩ ("المؤسسات المنتسبة") من اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية والاتفاقية النموذجية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وفي المعاهدات الضريبية الثنائية التي تستند إلى هاتين الاتفاقيتين. وتكمن الصعوبة في تطبيق المبدأ في الممارسة العملية، لا سيما لأن كثرة من المؤسسات المتعددة

الجنسيات تملك أصولاً فريدة غير منظورة يصعب تقييمها، أو تدخل في معاملات معقدة تشمل الكثير من العناصر المختلفة التي لا تتكرر في أي سوق.

٢٦ - وتعتمد معالجة هذه التعقيدات التي تنشأ في الممارسة العملية اعتماداً كبيراً على مدى توافر البيانات ومهارات الخبراء، وهو ما يمثل بدوره صعوبات خاصة في حالة البلدان النامية، لعدم توافر البيانات ذات الصلة لديها أو ارتفاع تكاليفها إلى حدود تفوق طاقتها في كثير من الحالات، أو ضرورة امتلاكها مهارات خاصة من أجل تعديلها أو تفسيرها بصورة سليمة. وفي حين يتسق دليل الأمم المتحدة العملي لتسعير التحويل من أجل البلدان النامية مع المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المتعلق بتسعير التحويل من أجل المؤسسات المتعددة الجنسيات والإدارات الضريبية، فإنه يوفر فعلياً نهجاً جديداً قائماً على الاحتياجات لشرح ما تعنيه تلك المبادئ التوجيهية بالنسبة للبلدان النامية، وكيف يمكن تطبيقها بطريقة تستجيب لأولوياتها وواقعها.

٢٧ - ويضم دليل الأمم المتحدة العملي لتسعير التحويل ١٠ فصول على النحو التالي، إضافة إلى تصدير وتذييلين:

- يعرض الفصل ١ ("مقدمة") عناصر الدليل الرئيسية ويحدد طائفة واسعة من المسائل المتصلة بتسعير التحويل بالنسبة للبلدان النامية، ولا سيما الطابع المعقد العام للمسائل، والافتقار الشائع إلى المعرفة والمهارات اللازمة للتصدي لها، وتوافر البيانات المتعلقة بالمعاملات القابلة للمقارنة.
- ويقدم الفصل ٢ ("بيئة قطاع الأعمال") موجزاً للمعلومات الأساسية المتعلقة بتسعير التحويل بالنسبة لقطاع الأعمال. ويقرّ هذا الفصل بأهمية فهم واضعي السياسات الضريبية والقائمين على إدارة الضرائب الضالعين في تسعير التحويل لدوافع المؤسسات المتعددة الجنسيات وما تقوم به من عمليات وذلك كي تتسنى معالجة المسائل ذات الصلة بفعالية وترك أقل قدر ممكن من الأثر السلبي على مناخ الاستثمار.
- ويستعرض الفصل ٣ ("البيئة القانونية") التشريعات المتعلقة بتسعير التحويل في سياق عالمي، ويسعى إلى تحديد المسائل العملية الرئيسية من منظور البلدان النامية. ولا يوجد نموذج أو تشريع نموذجي يصلح لجميع الحالات. وإنما يتعين تطويع التشريع لكي يلائم الاحتياجات والبيئة القانونية للبلد المعني.

- ويتناول الفصل ٤ (“بناء القدرات في مجال تسعير التحويل”) المسائل المتصلة بإنشاء قدرة لتسعير التحويل في البلدان النامية، من قبيل إنشاء وحدة متفرغة لتسعير التحويل في الإدارة الضريبية.
- ويغطي الفصل ٥ (“تحليل القابلية للمقارنة”) الجوانب الرئيسية لتحليل القابلية للمقارنة، مثل الطرائق المستخدمة للمقارنة بين أوضاع المعاملات التي تجرى في إطار مجموعة شركات وأوضاع المعاملات التي تجرى بين أطراف مستقلة في ظروف مماثلة. ويتناول الفصل الصعوبات العملية الخطيرة التي تواجهها بلدان نامية كثيرة في التوصل إلى القيم القابلة للمقارنة، وفي تعديلها عند الاقتضاء.
- ويصف الفصل ٦ (“طرق تسعير التحويل”) الطرق التي يمكن استخدامها لتحديد “السعر المستقل” ويصف كيفية تطبيق هذه الطرق في الممارسة العملية. ويحدد الفصل أيضا بعض المسائل الرئيسية التي ينطوي عليها اختيار وتطبيق الطرق المناسبة في حالات عملية معينة.
- ويناقش الفصل ٧ (“الوثائق”) أهمية شروط الوثائق من حيث أنها تيسر على السلطات الضريبية استعراض تحليل التسعير التحويلي لدافع الضريبة وتجنب المنازعات أو التوصل في الوقت المناسب لحل لأي منازعات يمكن أن تنشأ. ويقر الفصل أيضا بالعبء الذي يمكن أن يتحمله دافع الضريبة في استيفاء شروط الوثائق.
- ويسلم الفصل ٨ (“التدقيق”) بالطبيعة المعقدة والكثيفة الاستخدام للموارد التي تنطوي عليها عمليات تدقيق تسعير التحويل وأهمية استخدام موارد محدودة بأكثر الطرق فعالية. ومن ثم يؤكد الفصل على ضرورة ممارسة الرقابة على الجودة عند اختيار حالات للتدقيق. وفي هذا الصدد، يركز جزء كبير من الفصل على ضرورة كفاءة أن تتسم عمليات تقييم المخاطر بأكثر قدر ممكن من الفعالية ومن كفاءة استخدام الموارد. ويتناول الفصل أيضا المسائل العملية المتعلقة بتنظيم عمليات تدقيق تسعير التحويل والموظفين اللازمين لهذا العمل، ومصادر المعلومات المحتملة لعمليات التدقيق هذه.
- ويقر الفصل ٩ (“تسوية المنازعات”) بما تنطوي عليه إجراءات تجنب المنازعات والتسوية من إمكانات في تقليل الخلافات والتكاليف وأوجه عدم اليقين والتأخيرات إلى أدنى حد ممكن بالنسبة لكل من الإدارات الضريبية ودافعي الضرائب. ويناقش الفصل دور اتفاقات التسعير المسبق في هذا المجال، بما في ذلك تحليل المنافع التي يمكن

أن تعود على البلدان النامية من تلك الاتفاقات، وكذلك مجالات الاهتمام ذات الصلة.

- ويتضمن الفصل ١٠ ("الممارسات القطرية") أربع ورقات أعدّها موظفو إدارة الضرائب في البرازيل وجنوب أفريقيا والصين والهند، يتناول فيها المسؤولون تجارب بلدانهم، كل فيما يخصه، في مجال تسعير التحويل. ولا يهدف الفصل إلى عرض رأي توافقي. وإنما تكمن قيمته الخاصة في عرض تجربة البلد المعني دون إصدار أي حكم على ممارسته فيما يتعلق بنهج السعر المستقل.

٢٨ - ويتضمن تذييلاً لدليل الأمم المتحدة لتسعير التحويل أمثلة عملية في مجالي تحليل القابلية للمقارنة والتوثيق. وكما هو مذكور في التصدير، فإن مفهوم هذا الدليل هو أنه "عمل حي" ينبغي تنقيحه وتحسينه بانتظام، بما في ذلك بإضافة فصول جديدة و/أو مواد إضافية ذات أهمية خاصة للبلدان النامية، بما في ذلك الممارسات القطرية.

بنود أخرى من جدول الأعمال

٢٩ - من بين المواضيع التي تتناولها اللجنة في الوقت الراهن المسائل المتعلقة بضريبة القيمة المضافة عبر الحدود. وتوجد هذه الضريبة، أو ضريبة مماثلة لها بشكل أساسي، وضريبة على السلع والخدمات لدى أكثر من ١٥٠ بلداً. وتشكل هذه الضرائب مصدر إيراد مهم للإدارات الضريبية وتزايد أهميتها في البلدان النامية. ولم يحدث حتى الآن سوى قدر محدود من التنسيق في مجال الضرائب غير المباشرة، ومن ثم تشكل هذه المسألة مجالاً لعمل مفيد تضطلع به اللجنة مستقبلاً من أجل التشجيع على اتباع نهج أكثر تعاوناً لا تكرر جهود منظمات أخرى. وفي حين أن هذه هي المرة الأولى التي تنظر فيها اللجنة في ضريبة القيمة المضافة، مع اقتصارها على معالجة مسائل محددة متعلقة بهذه الضريبة، تمثل هذه الخطوة تطوراً مهماً في ضوء أهمية هذه الضريبة بالنسبة لكثير من البلدان النامية.

٣٠ - كذلك، يمثل عمل اللجنة بشأن تفسير اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية فيما يتعلق بالأرباح المتأتية من تراخيص الانبعاثات التقييم الأول للمسائل المتعلقة بالضرائب البيئية، وتوجد أهمية كبيرة محتملة لجدول أعمال اللجنة المعني بمسائل استخراج الموارد بالنسبة للبلدان النامية. وكان إنشاء لجنة فرعية لمعالجة الدور التوجيهي للجنة بشأن المسائل المتصلة بتنمية القدرات أمراً له أهميته أيضاً.

رابعاً - برنامج الأمم المتحدة لتنمية القدرات في مجال التعاون الضريبي الدولي

٣١ - نوه المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٣٣/٢٠١٢، بالعمل الذي يقوم به مكتب تمويل التنمية التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، في نطاق ولايته، لوضع برنامج لتنمية القدرات في مجال التعاون الضريبي الدولي بهدف تعزيز قدرة وزارات المالية والسلطات الضريبية الوطنية في البلدان النامية على وضع نظم ضريبية أكثر فعالية وكفاءة لدعم تحقيق المستويات المنشودة من الاستثمار العام والخاص ومكافحة التهرب من دفع الضرائب، وطلب إلى المكتب أن يواصل عمله في هذا المجال في شراكة مع الجهات المعنية الأخرى. وخلال السنة الماضية، أُحرز المزيد من التقدم على مستوى بلورة البرنامج المذكور أعلاه، كما هو مبين أدناه.

٣٢ - ولما كان مكتب تمويل التنمية التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، يقدم الدعم على شكل خدمات أمانة إلى اللجنة، فإن برنامجه لتنمية القدرات يعتمد، إلى حد كبير، على منتجات اللجنة، بهدف نشر وتطبيق المنتجات باعتبارها أدوات لتنمية القدرات لفائدة البلدان النامية، ويستفيد المكتب عند تصميم برنامجه لتنمية القدرات استفادة تامة أيضا من الخبرة الفريدة الموجودة لدى أعضاء اللجنة ومن شبكاتهم، وقد قدموا الدعم للبرنامج بسخاء وبدون مقابل.

٣٣ - وبناء على ذلك، يُعنى مجال التركيز الأول للبرنامج بتعزيز القدرة على التفاوض بشأن المعاهدات الضريبية وإدارتها وتفسيرها، بالاعتماد على صيغة اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية لعام ٢٠١١. ولا تفهم بلدان نامية كثيرة فهما كافيا الأحكام الواردة في الاتفاقية النموذجية، وخاصة في صيغتها التي وُضعت، عام ٢٠١١. وعلاوة على ذلك، تفتقر بلدان نامية كثيرة إلى المهارات والخبرات الكافية للتفاوض بشأن المعاهدات الضريبية وإدارتها وتفسيرها بكفاءة. وقد يؤدي ذلك إلى مفاوضات صعبة وتستغرق وقتا طويلا، قد يؤدي في أسوأ الحالات إلى فشل المفاوضات بشأن المعاهدات الضريبية أو بشأن تطبيقها. ومن أجل تدارك هذه الثغرات في المعارف والمهارات، يسعى مكتب تمويل التنمية لإعداد مجموعة شاملة من أدوات التدريب، بما في ذلك: (أ) دورة الأمم المتحدة الدراسية المتعلقة بمعاهدات الازدواج الضريبي؛ و (ب) برنامج الأمم المتحدة لتنمية القدرات في مجال التفاوض بشأن معاهدات الازدواج الضريبي؛ و (ج) برنامج الأمم المتحدة لتنمية القدرات في مجال إدارة المعاهدات الضريبية.

٣٤ - وتشكل دورة الأمم المتحدة الدراسية المتعلقة بمعاهدات الازدواج الضريبي أبسط أداة لتنمية القدرات في هذه السلسلة، إذ أنها تعرض المبادئ الأساسية للمعاهدات الضريبية وتمكن

المشاركين من فهم اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية فهما متينا. وتتطرق هذه الدورة إلى آخر تحديث للاتفاقية النموذجية وإلى أوجه الشبه والاختلاف بينها وبين الاتفاقية النموذجية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وإضافة إلى تحليل قواعد المعاهدة المتعلقة بتوزيع الحقوق بين البلدان فيما يتعلق بفرض الضرائب على الإيرادات عبر الحدود، تتناول الدورة أحكام المعاهدة المتعلقة بإلغاء الازدواج الضريبي على المستوى الدولي وكذلك الأحكام الإدارية الهادفة إلى ضمان تطبيق المعاهدات الضريبية بفعالية. وتتضمن الدورة الدراسية أمثلة عملية ودراسة حالات معينة لتمكين المشاركين من الوثوق في قدرتهم على تطبيق المعارف والمهارات التي اكتسبوها خلال الدورة. وهذه الدورة مصممة من أجل المسؤولين في وزارات المالية والسلطات الضريبية الوطنية على اختلاف مستوى مهاراتهم، ومن المتوقع الانتهاء من النسخة الكاملة خلال أربعة أو خمسة أيام.

٣٥ - وقد بلغت المساعي لتطوير هذه الدورة مرحلة متقدمة ومن المتوقع وضع صيغتها النهائية في عام ٢٠١٣. وقد تم التعاقد مع مجموعة مختارة من الخبراء المعروفين، من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على حد سواء وهم يمثلون جميع مناطق العالم، من أجل إعداد شرائح عرض باستخدام برنامج "باور بوينت" ونص مصاحب لها بشأن مختلف وحدات الدورة. وقد خضعت المواد التي أُعدت حتى الآن من أجل استخدامها أثناء الدورة لاستعراض تقني لضمان تعبيرها الوافي عن مواقف البلدان النامية وأولوياتها ومصالحها. وكان أنسب أفراد تم اختيارهم للقيام بهذه الاستعراضات التقنية هم أعضاء اللجنة لأهم الأوصياء على اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية وهم الذين قاموا بتحديث الاتفاقية في عام ٢٠١١. وكان من كرم أخلاقهم أنهم وافقوا على القيام بهذه المهمة بدون مقابل. وحتى الآن، أجري استعراضان تقنيان، في جنيف في ١٢ و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، وفي روما في ٢٦ و ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. وسيجري الاستعراض التقني النهائي في الربع الأخير من عام ٢٠١٣، وبعد ذلك ستوضع الصيغة النهائية للدورة. ومن المقرر عقد أول دورة تدريبية خلال الربع الأول من عام ٢٠١٤. وفي مرحلة لاحقة ستوضع مواد تكميلية للدورة تركز على مناطق معينة من أجل كفاءة جدواها على الصعيد الإقليمي، وسيُنظَّم برنامج "لتدريب المدربين" من أجل تمكين الخبراء الإقليميين من تدريس هذه المواد. وستُعد أيضا نسخة لهذه الدورة على الإنترنت وستتاح للبلدان النامية.

٣٦ - ومن أجل تعميم صيغة اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية لعام ٢٠١١ وإعداد البلدان النامية للمشاركة في الدورة المقبلة المتعلقة بمعاهدات الازدواج الضريبي، نظم مكتب تمويل التنمية، بالتعاون مع الفرع الإيطالي للرابطة الضريبية الدولية، حلقة دراسية لمدة يوم واحد عُقدت في روما في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ بشأن موضوع "التعاون الضريبي الدولي

من أجل التنمية المستدامة: دور اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية للازدواج الضريبي“. وفضلا عن الأوساط الضريبية الإيطالية، حضر هذه الحلقة أيضا خبراء ومهنيون ضريبيون من بلدان نامية ومن منظمات دولية وإقليمية معنية بإدارة الضرائب.

٣٧ - وقد نجحت هذه الحلقة الدراسية في إثارة نقاش بشأن دور اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية في سياق التعاون الضريبي الدولي من أجل تحقيق التنمية المستدامة. وبعد تقديم عرض للصلة بين التعاون الضريبي الدولي وتمويل التنمية المستدامة، جرى تحليل مفصل للجوانب الرئيسية لاتفاقية الأمم المتحدة النموذجية وآخر تحديث لها. وإضافة إلى ذلك، نوقشت أهم أوجه الشبه والاختلاف بين اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية والاتفاقية النموذجية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، من أجل تفادي الازدواج الضريبي وتشجيع الاستثمارات. وتضمنت الحلقة الدراسية حلقة نقاش بشأن القضايا الراهنة في مجال فرض الضرائب على الصعيد الدولي ومستقبل التعاون الدولي بشأن المسائل الضريبية من منظور إنمائي.

٣٨ - وسيحرز برنامج الأمم المتحدة لتنمية القدرات في مجال التفاوض بشأن معاهدات الازدواج الضريبي وبرنامج الأمم المتحدة لتنمية القدرات في مجال إدارة المعاهدات الضريبية المزيد من التقدم وسيصبحان موجّهين أساسا إلى المسؤولين الأكثر تخصصا في وزارات المالية والسلطات الضريبية الوطنية في البلدان النامية. وقد بدأت الأنشطة المتصلة بالبرنامجين في أواخر سنة ٢٠١٢ ومطلع سنة ٢٠١٣.

٣٩ - وعُقد اجتماع لفريق خبراء بشأن التفاوض على المعاهدات الضريبية وتنمية القدرات في نيويورك في ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وتبادل فريق الخبراء، الذي كان يضم أساسا أعضاء اللجنة، تجاربه في مجال التفاوض بشأن معاهدات الازدواج الضريبي، مع التركيز على احتياجات البلدان النامية ذات مستويات التنمية المتباينة والتي لديها ظروف وأهداف مختلفة على مستوى الاقتصاد الكلي. واستعراض الخبراء أيضا ما هو متوافر من مواد وأدوات لتنمية القدرات بما في ذلك تلك التي أعدتها اللجنة وحددوا كيف وإلى أي مدى يمكن استخدام الموارد بفعالية وإن كان يتعين تحسينها أو استكمالها من أجل القيام بمبادرات لتنمية القدرات في هذا المجال. وإضافة إلى ذلك، قدم الخبراء مقترحات بشأن محتوى أنشطة بناء القدرات هذه وبشأن تنفيذها. وعلى وجه التحديد قرروا أن الأمم المتحدة ينبغي لها، بدلا من أن تقوم بإعداد دورة دراسية خاصة بها عن التفاوض بشأن المعاهدات الضريبية، أن تتكاتف مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، التي يوجد لديها برنامج تدريبي شامل في هذا المجال. وسيتمثل دور الأمم المتحدة في ضمان إتاحة البرنامج لمجموعة واسعة من

البلدان النامية والإسهام في المواد ذات الصلة باتفاقية الأمم المتحدة النموذجية. وتقرر أيضا إعداد عدد من البحوث العملية عن التفاوض بشأن المعاهدات الضريبية وتقديمها مجانا إلى البلدان النامية.

٤٠ - وأطلق مكتب تمويل التنمية بالتعاون مع الاتفاق الضريبي الدولي مشروعاً مشتركاً بشأن تعزيز قدرة وزارات المالية والسلطات الضريبية الوطنية في البلدان النامية على التفاوض بشأن المعاهدات الضريبية وتفسيرها ودارتها بفعالية. وقدمت الوزارة الاتحادية الألمانية للتنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي مساهمة مالية للمشروع، الذي نفذه الاتفاق الضريبي الدولي. والهدف النهائي للمشروع هو دعم بلورة مجموعة شاملة من أدوات بناء القدرات لكي تستخدمها البلدان النامية. وستقدم هذه الأدوات حسب الطلب، وستكون متوائمة بالقدر الكافي مع احتياجات تلك البلدان ومستوى تنميتها، وستكون مكتملة لأي أدوات موجودة أو متاحة، لا تكرر لها. وكخطوة أولى نحو تحقيق هذا الهدف عُقد اجتماعان متوازيان بشأن بناء القدرات في مجال التفاوض بشأن المعاهدات الضريبية وإدارتها في روما في ٢٨ و ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ في مقر الصندوق الدولي للتنمية الزراعية. وشارك في هذين الاجتماعين خمسة وعشرون ممثلاً من السلطات المختصة في البلدان النامية، وهم يمثلون البلدان التالية: إكوادور، وأوروغواي، وبربادوس، وبنغلاديش، وبنما، وبيرو، وتايلند، وجمهورية ترازيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وزمبابوي، والسنغال، وغانا، وكازاخستان، وكمبوديا، وكوستاريكا، وليسوتو، والمغرب، وملاوي، وميانمار، وناميبيا. وساعد الاجتماعان على تحديد احتياجات البلدان النامية في مجال التفاوض بشأن المعاهدات الضريبية وإدارتها؛ وعلى تقييم أدوات تنمية القدرات الموجودة تحت تصرف البلدان النامية؛ وعلى تحديد الثغرات والتحديات الفعلية على مستوى المهارات التي تواجهها البلدان النامية في التفاوض بشأن المعاهدات الضريبية وإدارتها.

٤١ - وفي إطار متابعة الاجتماعين اللذين عقدا في روما في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، قام خبراء مختارون بإعداد عدد من الورقات التي تركز بشكل رئيسي على إدارة المعاهدات الضريبية، وسيعرضون تلك الورقات خلال اجتماع يستغرق يومين من المقرر أن يُعقد في نيويورك في ٣٠ و ٣١ أيار/مايو ٢٠١٣، سيشترك فيه ممثلون عن السلطات الضريبية الوطنية في البلدان النامية يتراوح عددهم من ٣٠ إلى ٣٥ شخصا، وذلك بهدف مواصلة تنقيح الورقات، لتجميعها في دليل الأمم المتحدة بشأن قضايا مختارة في مجال إدارة المعاهدات الضريبية من أجل البلدان النامية، الذي سيصدر بحلول نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٣. وفي

مرحلة لاحقة، بعد الانتهاء من المشروع الحالي، سيستخدم الدليل كأساس تعتمد عليه برامج تنمية القدرات.

٤٢ - وفي المستقبل القريب، سيركز برنامج الأمم المتحدة لتنمية القدرات في مجال التعاون الضريبي الدولي أيضا على تعزيز قدرة البلدان النامية على تطبيق تحليل تسعير التحويل، وبشكل خاص، على مبدأ الاستقلالية في المعاملات التي تجرى بين مجموعات مؤسسات مترابطة متعددة الجنسيات. وتعرض بلدان نامية كثيرة للاستغلال وتخسر إيرادات بسبب التهرب من سداد الضرائب في إطار عملية تسعير التحويل المعقدة لأن قدراتها ومواردها كثيرا ما تكون محدودة وغير كافية في هذا المجال. وتعالج هذه الاحتياجات في دليل الأمم المتحدة بشأن تسعير التحويل، الذي اعتمده اللجنة في دورتها المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. ويشكل هذا الدليل أداة مفيدة تساعد البلدان النامية على التطبيق العملي، في حدود الموارد المتاحة والقيود الأخرى، لمبدأ الاستقلالية الوارد في المادة ٩ من اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية والاتفاقية النموذجية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وسيصدر دليل الأمم المتحدة بشأن تسعير التحويل على الإنترنت أثناء الاجتماع الاستثنائي الذي سيعقده المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية في نيويورك في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣، وستُنشر النسخة المطبوعة منه بعد ذلك بفترة وجيزة. وبعد إصدار الدليل، سيشرع مكتب تمويل التنمية في القيام بأنشطة بهدف بلورة مجموعة شاملة من أدوات التدريب استنادا إلى الدليل. وكخطوة أولى، سينظم اجتماع تقني لتحديد مضمون ونطاق مواد التدريب المزمع إعدادها بحسب الحاجة الفعلية في البلدان النامية.

٤٣ - وإضافة إلى ذلك، يقوم مكتب تمويل التنمية بتنفيذ مشروع حساب إنمائي بشأن تعزيز قدرات الإدارات الضريبية الوطنية في البلدان النامية في أمريكا اللاتينية من أجل تخفيض تكاليف المعاملات الضريبية، وحي هذه البلدان بذلك أقصى قدر من الإيرادات الضريبية. وتشمل تكاليف المعاملات الضريبية التكاليف الإدارية التي تتكبدها الحكومات عند تحصيل الإيرادات الضريبية (المعروفة أيضا باسم "تكاليف التحصيل") والعبء الذي يتحمله دافعو الضرائب عند الامتثال للقوانين الضريبية (المعروف أيضا باسم "تكاليف الامتثال") وهكذا تؤثر هذه التكاليف على قدرة البلدان على اجتذاب الاستثمارات وعلى مبلغ الإيرادات الضريبية المتاحة لتمويل التنمية.

٤٤ - ويجري تنفيذ هذا المشروع بالتعاون مع مركز البلدان الأمريكية للإدارات الضريبية. وهو يركز على إعداد منهجية تعتمد على التجربة العملية بهدف تقدير وتقييم تكاليف

المعاملات الضريبية، من أجل تخفيضها، وبالتالي رفع الإيرادات الضريبية. وقد عُرضت المسودة الأولى لهذه المنهجية مؤخراً وجرى استعراضها أثناء حلقة عمل عقدت في مدينة بنما في ٢٧ و ٢٨ شباط/فبراير وفي ١ آذار/مارس ٢٠١٣، حضرها ممثلون عن السلطات الضريبية الوطنية من ١٠ بلدان من أمريكا اللاتينية هي إكوادور، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل، وبنما، وبيرو، والجمهورية الدومينيكية، وشيلي، وغواتيمالا، وكوستاريكا. وفي الوقت الحالي، يجري تجريب هذه المنهجية في بلدين رائدين (كوستاريكا وأوروغواي)، وأوضحت البرازيل أنها تعتزم تجريب هذه المنهجية خلال الأشهر المقبلة في نظامها الخاص وعلى نفقتها الخاصة. وإضافة إلى ذلك، أعربت بلدان أخرى من الأعضاء في مركز البلدان الأمريكية للإدارات الضريبية عن اهتمامها بالمنهجية، ومن المتوقع أن يكون هناك، بعد إتمام المشروع الحالي، طلب على أنشطة/مشاريع للمتابعة بهدف تطبيق هذه المنهجية في بلدان أخرى من بلدان أمريكا اللاتينية، وفي مناطق أخرى في نهاية المطاف.

خامسا - التعاون مع الهيئات المعنية المتعددة الأطراف والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة

منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

٤٥ - تتعاون اللجنة وأمانتها بنشاط مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وكثيراً ما تُوجّه الدعوة إلى ممثلي الأمم المتحدة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لإلقاء كلمات في المناسبات التي تُقام بشأن مختلف جوانب التعاون الدولي في المجال الضريبي، والتي ينظمها أي من المنظمتين. ويشارك مراقبون تابعون لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في الدورات السنوية للجنة، ويشارك خبراء تابعون لتلك المنظمة مشاركة فعالة في العديد من اللجان الفرعية. وتشارك الأمانة العامة بصفة مراقب في لجنة الشؤون الضريبية التابعة للمنظمة، وقد دُعيت للمشاركة بصفة مراقب في الاجتماعات ذات الصلة للأفرقة العاملة التابعة لها، بما في ذلك تلك التي تتناول المعاهدات الضريبية وتسعير التحويل. وشاركت الأمانة أيضاً في مبادرة المنظمة المتعلقة بالضرائب والتنمية وفي المنتدى العالمي المعني بالشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية.

٤٦ - وخلال السنة الماضية، شاركت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في المناسبات التالية التي نظمتها الأمم المتحدة في مجال التعاون الضريبي الدولي: (أ) اجتماع خاص للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية (نيويورك، ١٥ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ و (ب) اجتماع فريق خبراء بشأن تسعير التحويل

وتنمية القدرات في مجال المسائل الضريبية (نيويورك، ١٤ آذار/مارس ٢٠١٢)؛ و (ج) اجتماعان بشأن بناء القدرات في مجال التفاوض على المعاهدات الضريبية والإدارة الضريبية (روما، ٢٨ و ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)؛ و (د) حلقة دراسية بشأن التعاون الدولي في المجال الضريبي من أجل التنمية المستدامة ودور اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية (روما، ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣). وقدّم موظفو المنظمة، إضافة إلى تمثيل المنظمة في تلك المناسبات، إسهامات تقنية قيّمة من خلال تبادل خبرتهم وموادهم.

مؤسسات بريتون وودز

٤٧ - يشارك البنك الدولي وصندوق النقد الدولي بانتظام في الدورات السنوية للجنة. وغالبا ما يُقدّم ممثلو هاتين المنظمين أيضا إسهامات في عمل اللجنة، إما من خلال لجنتها الفرعية أو بصفتهم الشخصية. فعلى سبيل المثال، في الدورة السابقة للجنة، ساهم ممثل عن صندوق النقد الدولي بورقة تتناول الكيانات المختلطة، وتركز على تصنيف الكيانات غير المقيمة، وأعد ممثل عن البنك الدولي دراسة استقصائية للمساعدة التقنية وموارد بناء القدرات المتاحة للبلدان النامية في مجال تسعير التحويل.

٤٨ - وإضافة إلى ذلك، شارك البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، خلال السنة الماضية، في الاجتماع الاستثنائي المذكور أعلاه للمجلس المتعلق بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، وفي اجتماع فريق الخبراء المتعلق بتسعير التحويل وتنمية القدرات في المسائل الضريبية. وتشارك الأمانة أيضا في المناسبات التي ينظمها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي متى كانت لها علاقة ببرنامج عملها، مثلا في مؤتمر صندوق النقد الدولي المعني بتعبئة الإيرادات والتنمية، الذي عقد في واشنطن العاصمة، في الفترة من ١٧ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١١.

المنظمات الإقليمية

٤٩ - حتى الآن، أقامت اللجنة، على الصعيد الإقليمي، أوثق التعاون مع مركز البلدان الأمريكية للإدارات الضريبية، الذي يشترك معه، كما هو مذكور أعلاه، مكتب تمويل التنمية، في تنفيذ مشروع مشترك بشأن تعزيز قدرة الإدارات الضريبية الوطنية للبلدان النامية في أمريكا اللاتينية من أجل خفض تكاليف جباية الضرائب على المعاملات وبالتالي تحقيق أقصى قدر من الإيرادات الضريبية. ويشترك المركز مشاركة نشطة في مختلف الأنشطة الأخرى لبرنامج تنمية القدرات التي يضطلع بها المكتب. وشارك المكتب، من جانبه، في المؤتمر التقني للمركز لعام ٢٠١٢ الذي عُقد في أمستردام في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر، حيث قدم عرضا لصيغة عام ٢٠١١ لاتفاقية الأمم المتحدة النموذجية.

٥٠ - وإضافة إلى ذلك، شارك المنتدى الأفريقي لإدارة الضرائب، وفريق الدراسات المعني بالإدارة والبحوث الضريبية الآسيوية، في الأنشطة التي ينظمها مكتب تمويل التنمية. والأمل معقود على إقامة علاقات عمل أوثق مع منظمات إقليمية أخرى في المستقبل، وخاصة مع تزايد أنشطة إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية فيما يتعلق ببناء القدرات في هذا المجال.

٥١ - ويحضر ممثلو المفوضية الأوروبية بانتظام اجتماعات الدورة السنوية للجنة، وقد ساعدت اللجنة في الاستعانة بمحرر لمعاونتها في إعداد دليل الأمم المتحدة لتسيير التحويل لكي تنظر فيه اللجنة في دورتها السابقة. ولا تزال التطورات الحاصلة في مجال التعاون الضريبي في الاتحاد الأوروبي، مثلاً بشأن اقتراح فرض ضريبة على المعاملات المالية^(٤) ووعاء مقترح لضريبة موحدة مشتركة على الشركات^(٥)، محل اهتمام كبير يتجاوز نطاق تلك المنطقة. وقد تكون لخطة العمل المكونة من ٣٠ نقطة التي وضعتها اللجنة لمكافحة أشكال الإصرار على تجنب سداد الضرائب والتوصيات المرافقة لها إلى الدول الأعضاء^(٦) آثار محتملة بالنسبة لبلدان غير أعضاء في الاتحاد الأوروبي.

مجموعة العشرين

٥٢ - إن التقرير المقدم في عام ٢٠١١ إلى الفريق العامل المعني بالتنمية التابع لمجموعة العشرين، بشأن تقديم الدعم لوضع نظم ضريبية أكثر فعالية، الذي اشتركت في إعداده أمانات صندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والأمم المتحدة والبنك الدولي، بالتشاور مع المنتدى الأفريقي لإدارة الضرائب ومركز البلدان الأمريكية لإدارات الضرائب، قد تناول الكيفية التي يمكن بها للمجموعة الإسهام في تعزيز البيئة المواتية التي يمكن من خلالها جعل النظم الضريبية فعالة قدر الإمكان في المساعدة على تحقيق التنمية، بوسائل منها دعم المبادرات الجارية التي تقوم بها المنظمات الدولية والمنظمات الأخرى العاملة في مجال الأنشطة المتصلة بالضرائب. وأوصى التقرير بإجراءات ملموسة يتعين على البلدان الأعضاء في الفريق اتخاذها.

٥٣ - وفي الآونة الأخيرة، وخلال اجتماع عُقد في واشنطن العاصمة يومي ١٨ و ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣، ذكر وزراء المالية ومحافظو المصارف المركزية في الدول الأعضاء في مجموعة العشرين في بيانهم أنه ينبغي القيام بالمزيد لمعالجة قضايا تجنب سداد

(٤) http://ec.europa.eu/taxation_customs/taxation/other_taxes/financial_sector/index_en.htm

(٥) http://ec.europa.eu/taxation_customs/taxation/company_tax/common_tax_base/index_en.htm

(٦) http://ec.europa.eu/taxation_customs/taxation/tax_fraud_evasion/index_en.htm

الضرائب والتهرب الضريبي على الصعيد الدولي، وخاصة من خلال اللجوء إلى ملاذات ضريبية، وكذلك اللجوء إلى بلدان غير متعاونة. وشجعوا جميع البلدان على تنفيذ معايير تبادل المعلومات وعلى التوقيع، أو الإعراب عن الاهتمام بالتوقيع، على الاتفاقية المتعلقة بالمساعدة الإدارية المتبادلة في المسائل الضريبية. وأعربوا عن تأييدهم للتبادل التلقائي للمعلومات وطلبوا وضع معيار جديد متعدد الأطراف بشأن ذلك التبادل، مع مراعاة الخصائص المحددة لكل بلد من البلدان. ورحبوا أيضا بالتقدم المحرز في وضع خطة عمل من جانب المنظمة بشأن تقلص الوعاء الضريبي وتحويل وجهة الأرباح، وأعربوا عن تطلّعهم إلى وضع اقتراح شامل وإجراء مناقشة موضوعية بهذا الخصوص في تموز/يوليه ٢٠١٣.

أصحاب المصلحة الآخرون

٥٤ - أقامت اللجنة وأمانتها صلات فعالة مع المجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية. وتزايدت المشاركة النشطة في الدورات السنوية للجنة، ويواصل أعضاء اللجنة وأمانتها التواجد، عند الطلب، لتوضيح عمل الأمم المتحدة المتعلق بالمسائل الضريبية في منتديات قطاع الأعمال وفي المناسبات التي تنظمها المنظمات غير الحكومية، وللحصول على تعليقات في هذا الصدد. وقد أسهمت بعض المنظمات، من قبيل المكتب الدولي للوثائق الضريبية، بخبرتها البحثية في اللجنة بشأن عدد من مشاريعها. ونظمت الأمانة بنجاح أيضا، بالاشتراك مع منظمات غير حكومية، مناسبات أسهمت في برنامج عمل اللجنة. وبما أن منظمات غير حكومية كثيرة تولّت القيام بأدوار قيادية في المناقشات الجارية بشأن المعاملة الضريبية لمجموعات المؤسسات المتعددة الجنسيات، فإنها ستواصل الإدلاء بآرائها الهامة في المناقشات المتعلقة بالضرائب والتنمية، والإسهام في زيادة التعاون الدولي، وخاصة في التصدي لتجنب سداد الضرائب.

سادسا - استعراض الثغرات القائمة في التعاون الدولي في المجال الضريبي

٥٥ - حدد الأمين العام، في الفقرات ١٦ إلى ٢٧ من تقريره عن دور وعمل اللجنة (E/2012/8)، عددا من الثغرات ونقاط الضعف في مجال التعاون الدولي فيما يتعلق بالمسائل الضريبية، مصنفة معا في فئات ترد أدناه. ومع أن استمرار قيود الموارد يفرض حدودا متأصلة لدور اللجنة في سد هذه الثغرات، وأن هذا العمل يجب أن يكون مركزا بعناية، تبين أدناه الحالة الراهنة فيما يتعلق بتلك الثغرات، من حيث اتصالها بعمل المنظمة في مجال التعاون الضريبي.

٥٦ - أما أعضاء اللجنة الجدد فسيختارهم الأمين العام وسيباشرون مهامهم في تموز/يوليه ٢٠١٣، بحيث سيعقدون أول اجتماع لهم في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. وما زالت اللجنة تعمل بصفتها لجنة خبراء، لا بصفتها هيئة حكومية دولية. وبعبارة أخرى، فإن أعضاء اللجنة يؤدون مهامهم بصفتهم الشخصية، لا بصفتهم ممثلين لحكومات.

٥٧ - وفي حين لا تزال الآراء متباينة بشأن ما إذا كان ينبغي أو لا ينبغي تحويل اللجنة إلى هيئة حكومية دولية، على النحو المبين في التقارير السابقة (انظر، على سبيل المثال، E/2011/76، الفقرة ٤٣)، تظل الحقيقة هي عدم وجود هيئة شاملة عالمية حقا معنية بوضع معايير للتعاون الضريبي الدولي على الصعيد الحكومي الدولي. ويكتسب ذلك أهمية خاصة في الوقت الذي تمثل فيه قواعد النظم الضريبية الدولية مسائل تحظى باهتمام عام كبير في البلدان النامية والمتقدمة النمو على السواء، ويُتوقع الحصول على استجابات حكومية بشأنها.

٥٨ - وإضافة إلى الاعتراف المتزايد بالدور المحوري للنظم الضريبية في التنمية، يوجد تركيز عالمي قوي على تعزيز مكافحة تجنب سداد الضرائب والتهرب الضريبي، بما لهما من تأثير مدمر على التنمية، وخاصة في أقل البلدان نمواً. والمبالغ الضريبية التي تسددها مجموعات المؤسسات المتعددة الجنسيات، والمدفوعات الداخلية نظير الموارد غير المنظورة المدرجة ضمن تلك الفئات، هي الآن موضوع نقاش عام وسياسي واسع النطاق.

٥٩ - فعلى سبيل المثال، تقترح مبادرة مجموعة العشرين/منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المتعلقة بتقلص الوعاء الضريبي وتحويل وجهة الأرباح، معالجة استراتيجيات التخطيط الضريبي التي تستغل الثغرات القائمة في القواعد الضريبية، مما يؤدي إلى تخفيض الأرباح لأغراض ضريبية فحسب أو إلى تحويل وجهة الأرباح إلى بلدان تفرض ضرائب منخفضة. وتدعو المنظمة، في تقريرها الأولي عن هذه المسألة^(٧)، إلى وضع خطة عمل شاملة لمعالجة تقلص الوعاء الضريبي وتحويل وجهة الأرباح بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٣. وستهدف خطة العمل تلك إلى تحديد الإجراءات اللازم اتخاذها للتصدي لهاتين الظاهرتين، وتحديد المواعيد النهائية للآثار المترتبة على الإجراءات المقترحة، وتحديد الموارد والطرق اللازمة لتنفيذ إجراءات تحد منهما.

٦٠ - ومع أن الأغلبية توافق على أن المعايير الضريبية الدولية والتطبيق العملي لها هما بحاجة، على الأقل، إلى إعادة تقييم، لا يوجد منتدى حكومي دولي واحد ذو أهمية ومشاركة عالميتين للاضطلاع بهذه المهمة. وتباين الآراء بشأن ما إذا كان ينبغي أو لا ينبغي

(٧) منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، *Addressing Base Erosion and Profit Shifting* (باريس، ٢٠١٣).

السعي، إلى إيجاد مثل هذا المنتدى، ولكن يلزم تحديد النقاش بشأن ما إذا كان ينبغي تحويل اللجنة إلى هيئة حكومية دولية والوصول به إلى خاتمة، بهدف تحديد النتائج التي تعزز على أفضل وجه مصالح البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً.

٦١ - ولئن كانت تبذل كل الجهود الممكنة لجعل اللجنة تمثل إلى أقصى حد ممكن قضايا البلدان النامية وأولوياتها، توجد تحديات خاصة، من بينها عدم كفاية وقلة تنوع مساهمات البلدان النامية في الجانب المتعلق باللجان الفرعية والأفرقة العاملة من أعمال اللجنة، وذلك بسبب قيود الموارد.

٦٢ - ومع أن بعض اللجان الفرعية تواصلت على نطاق واسع حتى الآن من خلال الوسائل الإلكترونية، تعكس تقارير اللجنة ما تتسم به الاجتماعات المباشرة بشأن المسائل الدقيقة والحساسة من الناحية التقنية من أهمية بالغة. فلا رسائل البريد الإلكتروني ولا الاتصالات عن طريق الهاتف أو عن طريق مرافق التداول عن بُعد تستطيع تلبية هذه الاحتياجات وإتاحة إنجاز ولاية اللجنة بفعالية. وفي الممارسة العملية، ظلت الإنجازات الرئيسية للجنة تعتمد اعتماداً كبيراً على الاجتماعات المباشرة للجان الفرعية. ونظراً لوجوب قيام الأعضاء بتمويل مشاركتهم في تلك الاجتماعات، من الصعب جداً في الواقع تحقيق مساهمة متناسبة للبلدان النامية في عمل اللجنة.

٦٣ - وكما هو مذكور أعلاه، ينفذ مكتب تمويل التنمية برنامجاً لتنمية القدرات في عام ٢٠١٣. وستركز الأنشطة في البداية على المعاهدات الضريبية، وستشمل في مرحلة لاحقة مجالاً إضافياً من مجالات تسعير التحويل. وبتنفيذ البرنامج، يستجيب المكتب لطلب فعلي من البلدان النامية وسيعمل بالتنسيق مع منظمات دولية وإقليمية أخرى تنشط في الميدان لمحاولة تجنب التكرار الذي لا داعي له.

٦٤ - وبينما نتج عن زيادة التركيز على المسائل الضريبية والإنمائية أثر إيجابي تمثل في تشجيع جهات فاعلة إضافية ذات أفكار ونهج إضافية على دخول هذا الميدان، ثمة خطر مصاحب لذلك المتمثل في احتمال قضاء الاستجابات غير المنسقة وربما المتضاربة على حماس كل من الجهات المانحة والجهات المستفيدة. ولذلك، لا بد من بذل جهود إضافية من حيث تنسيق الأنشطة ومواءمة أساليب العمل.

٦٥ - وفي مجال "قضاء" الضرائب، ما زال هناك تركيز غير كاف على مسائل من قبيل بناء القدرات وتبادل الخبرات. ويحتمل أن يتزايد وضوح هذا النقص لتخلف التركيز على فعالية وكفاءة المحكمين الإداريين والقضائيين المعنيين بالمسائل الضريبية، حتى مع تزايد التركيز على قضايا سياسة وإدارة الضرائب فيما يتعلق بالبلدان النامية. وتلك الثغرة أو ذلك الضعف

سيصبحان أهم عندما يزداد تعقّد ومخاطر المسائل، مثل تقييمات تسعير التحويل، بالنسبة لأعداد أكبر من البلدان النامية.

٦٦ - وعلاوة على ذلك، يدور نقاش متزايد بشأن ما يشكل الامتثال الصحيح للالتزامات القانونية، مقارنة بما يمكن أن يعتبر في كثير من البلدان مقبولاً رسمياً ولكنه يتجاوز ما هو مقبول قانونياً عند القيام بقراءة أكثر تمعنا للقانون. وستتباين حتما ردود المحاكم على بعض هذه التساؤلات. وستساهم المساعدة على وضع نظم محاكم متينة قادرة على معالجة هذه القضايا بفعالية وتقديم ردود متسقة على هذه التساؤلات الهامة، تتفق مع سيادة الدولة والخلفية القانونية والتشريعية المختلفة للبلدان المعينة، في تعزيز اليقين، بل وتحقيق مزيد من الشفافية فيما يتعلق بالنهج المختلفة في المجالات التي توجد فيها اختلافات بين البلدان. وسيعود هذا الأمر بالنفع على جميع أصحاب المصلحة والنظم الضريبية، وهو مجال يمكن للأمم المتحدة أن تؤدي فيه دورها.

٦٧ - وقد حدثت تطورات هامة في ما يتعلق بتبادل المعلومات في ما بين بلدان الجنوب منذ تقديم تقرير الأمين العام لعام ٢٠١٢، كان من بينها وضع الصيغة النهائية للدليل الأمم المتحدة لتسعير التحويل، الذي ساهم في تبادل الخبرات في ما بين البلدان النامية. وساهم الدليل أيضاً في تسليط الضوء على بعض التجارب الأولى للبلدان المتقدمة النمو في مجال تسعير التحويل، التي قد تكون أهم بالنسبة للبلدان التي تبدأ "رحلة" تسعير التحويل مقارنةً بالتجارب الأحدث للبلدان المتقدمة النمو.

٦٨ - وللفصل ١٠ من دليل الأمم المتحدة لتسعير التحويل، الذي تبين فيه البرازيل وجنوب أفريقيا والصين والهند بإيجاز تجاربهما في مجال تسعير التحويل، "جانبا قيادة فكرية" في هذا الصدد. ويساعد الفصل أيضاً على الإشارة إلى المسائل التي قد لا يوجد توافق في الآراء بشأنها بعد، ولكن سيلزم فيه بالنسبة للصيغة الجديدة للدليل، والمناقشات الأخرى، مثل المناقشات في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، التوصل إلى توافق في الآراء يرضي البلدان بوجه عام.

٦٩ - وحدثت أيضاً تطورات محمودة نحو زيادة التعاون بين الاتحاد الروسي والبرازيل وجنوب أفريقيا والصين والهند، بعقد اجتماع لرؤساء السلطات الضريبية ذات الصلة في عام ٢٠١٣ وبصدور بيان اتفقت فيه الوكالات على تبادل أفضل الممارسات والتعاون في تعزيز بناء القدرات، وفي مكافحة ممارسات تجنب سداد الضرائب وعدم الامتثال الضريبي؛ وضمن

التبادل الفعال للمعلومات. واتفقت السلطات على تقاسم الموارد وتبادل المعارف وتوسيع نطاق التعاون في مجال إدارة الضرائب^(٨).

٧٠ - بالإضافة إلى ذلك، كانت هناك مبادرات إقليمية للتشجيع على زيادة تبادل المعلومات والممارسات، على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام لعام ٢٠١٢. وبإمكان الأمم المتحدة واللجنة أن تلعب دوراً مفيداً، نظراً لاتساع نطاق العضوية في المنظمة والمشاركة في أعمالها، في تيسير هذه المبادرات، وإبرازها على نطاق أوسع، والمساعدة على الربط بينها، والحد من أي اختلافات لا داعي لها وغير مقصودة في النهج، تؤدي إلى زيادة تكاليف الامتثال بالنسبة للدفعي الضرائب وزيادة تكاليف الإدارة بالنسبة للحكومات.

٧١ - وأقرت الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه" بالحاجة إلى تعبئة كبيرة للموارد من أجل تعزيز التنمية المستدامة. ولتحقيق ذلك الغرض، اتفقت الحكومات على إقامة لجنة حكومية دولية من الخبراء لتضع اقتراحات بشأن استراتيجية فعالة لتمويل التنمية المستدامة. وأنشئ فريق عامل مخصص تحت سلطة فريق عمل الأمم المتحدة المعني بخطة التنمية للأمم المتحدة لما بعد عام ٢٠١٥، وأدرجت تعبئة الموارد المحلية كجزء لا يتجزأ من برنامج عمل فريق العمل. وبما أن الأوعية الضريبية ما زالت ضيقة وما زالت إيرادات الحكومات متدنية في العديد من البلدان النامية، فإن اعتماد سياسات ضريبية مناسبة ومحاربة التهرب الضريبي عنصراً أساسياً في الحصول على إيرادات لتمويل الاستثمار العام. ويمكن للتعاون الضريبي الدولي أن يلعب دوراً حيوياً في استراتيجية لتمويل التنمية المستدامة.

سابعاً - الاستنتاجات

٧٢ - بينت الإنجازات الأخيرة للجنة، ولا سيما تحديث اتفاقية الأمم المتحدة النموذجية والانتهاء من إعداد دليل الأمم المتحدة لتسعير التحويل، دور الأمم المتحدة البارز في مجال التعاون الضريبي الدولي، ولا سيما في ما يتعلق ببعده الإنمائي. وبذل جهود أقوى وأكثر تركيزاً في مجال بناء القدرات سيساعد مساعدة إضافية على إنجاز الولاية الطموحة والجوهرية التي أناطها المجلس الاقتصادي والاجتماعي باللجنة وسيساهم في تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والهيئات الدولية والإقليمية ذات الصلة.

(٨) انظر النشرة الصحفية الصادرة عن حكومة الهند (١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)، المتاحة من الموقع: <http://pib.nic.in/newsite/erelease.aspx?relid=91684>؛ وانظر أيضاً "BRICS tax International Tax Review, cooperation special focus" (٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣)، المتاح من الموقع: <http://www.internationaltaxreview.com/Article/3145946/BRICS-tax-cooperation-special-focus.html>.

٧٣ - ولئن كان الدور الفريد والتميز للجنة يلقي قبولا جيدا، هناك حاجة ماسة إلى موارد إضافية لدعم عملها ولتمكينها من الوفاء التام بولايتها. وهذه الزيادة في الموارد ضرورية، لجملة أمور، منها دعم عمل اللجنة ولجانها الفرعية وكفالة أن تكون اللجان الفرعية متوازنة وتمثيلية وفعالة على النحو الواجب. وفي الوقت الذي يمكن فيه لقدر ضئيل من الموارد أن يؤدي إلى تحسينات أكبر ودائمة، من الضروري للغاية أن تقوم جميع البلدان القادرة على ذلك باستكشاف سبل دعم عمل الأمم المتحدة بشأن المسائل الضريبية والإئتمانية الدولية، عن طريق مساهمات خارجة عن الميزانية، حسب الاقتضاء.

٧٤ - وتؤكد الاجتماعات الاستثنائية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التعاون الضريبي الدولي على الدور المحوري للمجلس في تعزيز عمل اللجنة وتعاونها مع الهيئات المتعددة الأطراف المعنية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة. وتتيح الاجتماعات فرصة فريدة لإجراء حوار عالمي بين جميع أصحاب المصلحة في مجال الضرائب والتنمية. وهذه الحوارات والأنشطة المشتركة ذات الصلة جوهرية في بناء جسور بين المؤسسات والعمليات المرتبطة بذلك وفي الحد من مخاطر عدم الكفاءة، وسوء الفهم، وتكرار الجهود بلا مبرر.